

Distr.: General
6 December 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٣ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا (A/68/517). وأثناء نظر اللجنة في التقرير، اجتمعت مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية قدموها في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

٢ - وقُدِّم تقرير الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٣/٢٦٣، الذي أيدت فيه الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية بأن يقدم الأمين العام تقارير مرحلية سنوية بخصوص جميع مشاريع التشييد الجارية. ويتضمن التقرير معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا وعن تجديد مرافق المؤتمرات.

٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، وافقت، في قرارها ٥٦/٢٧٠، على تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وأقرت الجمعية العامة، في



الرجاء إعادة استعمال الورق



قرارها ٢٤٨/٦٠، توسيع نطاق المشروع ليشمل تشييد طابقين إضافيين. وأقرت الجمعية، في قرارها ٢٣٨/٦٢، تقديرات التكاليف المنقحة البالغة ١٠٠ ٣٣٣ ١٤ دولار. وفي عام ٢٠١١، أكد الأمين العام أنه تم توفير التمويل الإضافي اللازم لبناء الطابق السابع بمبلغ إجمالي قدره ١٤٤ ١٠٠٠ دولاراً، يتألف من مبلغ ٨٥٠ ٠٠٠ دولار من حساب دعم عمليات حفظ السلام فيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومبلغ ١٤٤ ١٥٠ دولاراً من ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ما يرفع الموارد المتاحة طوال مدة المشروع ليصل مجموعها إلى ٢٤٤ ٣٣٣ ١٥ دولاراً. ولم يُطلب أي تمويل إضافي للمشروع منذ ذلك الحين.

ثانياً – التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا

٤ - يشير الأمين العام، في الفقرة ٦ من تقريره، إلى أن عقد التشييد وقع وشرع في تنفيذ الأعمال في ١ أيار/مايو ٢٠١٠، وكان من المتوقع أن يُنجز جانب كبير من أعمال التشييد بحلول نهاية شهر شباط/فبراير ٢٠١٢. ويشير كذلك إلى أنه تم تمديد موعد الإنجاز لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ثم لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، على إثر عجز المقاول عن الوفاء بمواعيد الإنجاز. ويشير أيضاً إلى أن فترة التشييد ستبعتها فترة ثلاثة أشهر لتجهيز أماكن العمل وشغل المبنى على مراحل بدءاً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

٥ - ويشير الأمين العام، في الفقرة ٤ من تقريره، إلى أن التأخيرات في مشروع التشييد نشأت أساساً عن التأخر في تسليم مواد البناء وسوء التخطيط من جانب المقاول. واستطرد يقول إن ثمة تحسناً كبيراً في تنفيذ المشروع نتيجة لقيام اللجنة برصده عن كثب، إضافة إلى الدعم المقدم من حكومة البلد المضيف لتيسير تسليم المواد المستوردة. ويشير أيضاً في الفقرة ٩ إلى أن هذه الجهود أسفرت عن استلام ٩١ في المائة من جميع المواد اللازمة في الموقع وإنجاز ٩٠ في المائة من المبنى الرئيسي حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

٦ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأسباب الرئيسية للتأخيرات في تسليم مواد البناء كانت هي: (أ) تأخر المقاول أكثر من ستة أشهر في تقديم الوثائق المتعلقة بالمواد المطلوبة لإنجاز المشروع التي يلزم أن تستعرضها الأمم المتحدة وتوافق عليها قبل الاستيراد؛ و (ب) حالات تأخر المقاول في تجهيز المدفوعات للمصرف بغية الإسراع بتسليم السلع؛ و (ج) تأخر أكثر من ستة أشهر في تسليم المواد للموقع نظراً للمهل الزمنية الضرورية للصنع، والشحن المتعدد الوسائط، والتخليص، وسائر المشكلات اللوجستية؛

و (د) ضعف المقاول المشهود في التنسيق بين المتعاقدين من الباطن وعناصر الهندسة المختلفة في الموقع، الأمر الذي أرغم الفريق المعني بالمشروع على المشاركة في الإشراف اليومي على الأنشطة في الموقع وإجراء الزيارات إلى ورش المتعاقدين من الباطن وإلى المصانع والمحاجر التابعة لهم؛ و (هـ) سوء التنسيق من جانب المقاول في التوفيق زمنيا بين معدلات إنتاج الموردين والجدول الزمني للمشروع، ما أسفر عن تأخر تسليم العناصر المتاحة محليا من قبيل بلاط الغرانيت للأرضيات، والنوافذ المزودة بالعوارض والنوافذ العادية من الألومنيوم.

٧ - ويشير الأمين العام، في الفقرة ١٠ من تقريره، إلى أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، بالتنسيق الوثيق مع مكتب خدمات الدعم المركزية، التمسّت المشورة من مكتب الشؤون القانونية بشأن النهج المناسب لاسترداد التكاليف المتصلة بالتأخيرات. ويفيد أن مكتب الشؤون القانونية أشار على اللجنة بأن تستعمل شرط الاستبقاء في الوقت الحالي، من أجل الحد من احتمال المطالبات المضادة، وأن تحتفظ للأمم المتحدة بالحق في تقديم مطالبات في المستقبل. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها قد طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن المرحلة التي بلغها النظر في قضية اكتشفت فيها حالات تضارب في جدول الكميات بسبب خطأ وقع فيه استشاري الهندسة المعمارية وإدارة أعمال التشييد (A/67/484، الفقرة ١٤). وفي ذلك الحين، ذكر أنه لن ترفع دعوى على الاستشاري حتى نهاية المشروع حينما ستعرف الأضرار بكامل حجمها. وتجدد اللجنة الاستشارية طلبها أن يقدم الأمين العام معلومات مستكملة عن المراحل التي بلغها النظر في مثل هذه القضايا في تقريره المرحلي المقبل (انظر أيضا الفقرة ١١ أدناه).

٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن تأخر إنجاز مشروع التشييد سنة واحدة ستترتب عليه آثار مالية من حيث إيرادات الإيجار غير المحققة فضلا عن تكاليف الإيجار الممكنة من جانب المستأجرين المحتملين للمبنى. وعلاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة، استنادا إلى الفقرة ٣٠ من التقرير (A/68/517)، أن خمسة مستأجرين، وهم مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومكتب الاتصال الإقليمي لأفريقيا التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الصحة العالمية، أكدوا خطيا اعتزامهم شغل حيز في المرافق الإضافية للمكاتب.

٩ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إجمالي حيز المكاتب في المرفق الإضافي للمكاتب سيكون هو ١١ ٤٣٤,٦٧ مترا مربعا. وبتطبيق معدل الإيجار الشهري الحالي البالغ ١١,٠٤ دولارا للمتر المربع، سيبلغ إجمالي إيرادات الإيجار غير المحققة لفترة الاثني عشر شهرا، الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما قدره

٨٦٥ ٥١٤ ١ دولارا. وأبلغت اللجنة كذلك بأن جميع مصروفات التشغيل للمرفق الجديد من قبيل مصروفات الصيانة والمنافع سوف تدفع من إيرادات الإيجار. وأبلغت اللجنة أنه، نظرا لكون المرفق لم يشغل بعد، فإن المعلومات غير متاحة بشأن مصروفات التشغيل المتوقعة؛ ولا يمكن بعد تحديد صافي إيرادات الإيجار غير المحققة.

١٠ - وفيما يتعلق بتكاليف الإيجار المتكبدة من جانب المستأجرين المحتملين نتيجة التأخر في إنجاز المشروع، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن يوم ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢ كان في الأصل هو الموعد المتوقع لإنجاز جانب كبير من أعمال المشروع. كما أبلغت اللجنة بأن مجموع الإيجار الشهري الذي يدفعه حاليا المستأجرون المحتملون الأربعة المتمركزون خارج مجمع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا - أي اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع - يبلغ ٦٥٥ ٨٦ دولارا. وأبلغت اللجنة أنه، اعتمادا على هذا المعدل، فإن تكلفة الإيجار المقدرة لفترة الستة عشر شهرا الممتدة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ستبلغ ٤٨٠ ٣٨٦ ١ دولارا.

١١ - ويساور اللجنة الاستشارية قلق بالغ إزاء التأخيرات في تنفيذ مشروع تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وإزاء الآثار المالية المترتبة عليه بالنسبة إلى المنظمة والمستأجرين المحتملين. وترى اللجنة أنه ينبغي للجنة الاقتصادية لأفريقيا اتخاذ الإجراءات المناسبة ضد المقاول في الوقت المناسب عندما يتم تحديد حجم الأضرار بالكامل. وفي غضون ذلك، تتوقع اللجنة من الأمين العام أن يلتزم أي وسيلة جبر متاحة ضمن شروط العقد. وبالإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يبلغ في تقريره المرحلي المقبل عن مهام المسؤولية والمساءلة عن تنفيذ مشروع التشييد والإشراف عليه.

المشاريع الإضافية

١٢ - يعرض الأمين العام في الفقرة ١٢ من تقريره المشاريع الإضافية التي تشمل تركيب مولدات الكهرباء وحجارة للمولدات وبناء الطرق الداخلية ومواقف السيارات، وإنجاز الأعمال المدنية والمساحات الخضراء، وإنارة الموقع، وأعمال الصرف الصحي والتقسيمات الداخلية. ويشير إلى أن أعمال تصميم المشاريع الإضافية أُنجزت وأن عقود التشييد أُبرمت مع مقاولين مستقلين في أيار/مايو وتموز/يوليه ٢٠١٣. ويشير كذلك، في الفقرة ١٣ من تقريره، إلى أنه على الرغم من بدء تشييد بعض المكونات الأساسية للمشروع في

١ تموز/يوليه ٢٠١٣، فإن التقدم في إنجازهِ تباطأ بسبب اكتشاف اللجنة الاقتصادية لأفريقيا عيوباً في تصميمه وبسبب هطول أمطار غزيرة.

١٣ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن فريق إدارة المشروع في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لاحظ، بينما كان يتحقق من رسومات التصميم في موقع التشييد، أن هناك فرقا بين مستوى منصة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وأرضية المبنى التي اكتملت. وأبلغت اللجنة أيضا بأن هذا الاكتشاف اقتضى مراجعة كبيرة لتصميم المدخل الرئيسي للمبنى وممر وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وجميع التجهيزات الكهربائية الميكانيكية المركبة بالمنصة. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه لوحظ وجود اختلافات أخرى بين المواصفات الفنية وكشوف كميات بعض مكونات المشروع الإضافي. وحسبما ذكره ممثلو الأمين العام، فقد حددت هذه الاختلافات في البداية ثم عُولجت خلال مرحلة التفاوض على العقد تجنبا لحدوث تأخيرات في المستقبل ونشوء تكاليف إضافية واحتمال إصدار أوامر تغيير في العقد.

١٤ - وفي حين تلاحظ اللجنة الاستشارية ما أبلغ عنه من تقدم محرز في أعمال التشييد المتعلقة بالمشاريع الإضافية، فإن القلق يساورها إزاء استمرار التأخيرات الناجمة عن العيوب التقنية. وتدعو اللجنة إلى رصد المشروع عن كثب لتجنب مزيد من التأخير. وإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أنه ينبغي بحث مسألتي المساءلة والمسؤولية عن الاستعانة باستشاري التصميم والإشراف عليه.

هندسة القيمة

١٥ - يشير الأمين العام، في الفقرتين ١٤ و ١٥ من تقريره، إلى أن عملية هندسة القيمة لا تزال تتم في جميع أنشطة المشروع. ويشير كذلك إلى أن عملية هندسة القيمة أفضت إلى تجنب تكاليف إضافية محتملة في العقد الرئيسي بمبلغ ٣٧٥ ٠٠٠ دولار، وذلك من خلال تركيب نظام مركزي للإمداد بالطاقة الكهربائية دون انقطاع. ويشير أيضا إلى أن عملية هندسة القيمة ستُجرى لتصاميم المشروع الإضافي ضاربا مثلا باستبعاد إنشاء خندق مفتوح حول المرافق الجديدة للمكاتب من مكون تصميم المشروع الإضافي الخاص بالصرف الصحي الذي سيتيح تجنب تكاليف إضافية بمبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار.

١٦ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن هندسة القيمة عملية ضرورية لإبقاء المشروع ضمن حدود الميزانية في ضوء ارتفاع التكاليف نظرا إلى أن احتياجات المشروع بالنسبة للمبنى الرئيسي قُدرت قبل أكثر من عشر سنوات، في حين قُدرت التكاليف المتعلقة بالمشاريع الإضافية قبل أكثر من ست سنوات. وبعد مزيد من الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن عملية هندسة القيمة طُبقت، سعيا إلى ضمان عدم تعرض نطاق المشروع للخطر، إما من

خلال تحسين تشغيل مكونات المشروع أو من خلال المراجعة المتفحصة لاحتياجات مكونات المشروع. وفيما يتعلق بالنظام المركزي للإمداد بالطاقة الكهربائية دون انقطاع، على سبيل المثال، أبلغت اللجنة بأن فريق إدارة المشروع قد تمكن، دون تعريض المشروع للخطر أو تضيق نطاقه، من تحسين استخدام المساحات وتخفيض تكاليف الصيانة في المستقبل، كما تمكن من تخفيض التكاليف عن طريق استخدام وحدتين متزامنتين كبيرتين بدلا من الوحدات الصغيرة الـ ١٥ المحددة في التصميم الأصلي.

١٧ - وتشيد اللجنة الاستشارية بما يبذله فريق إدارة المشروع من جهود لاحتواء التكاليف من خلال تطبيق هندسة القيمة، وتؤكد مجددا على وجوب اتباع نهج هندسة القيمة باعتباره ممارسة فضلى بدلا من ممارسة رد الفعل إزاء مشاكل تنفيذ المشروع بعد وقوعها (A/67/484، الفقرة ١١).

الاستخدام المرن للحيز المكتبي

١٨ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أعربت في تقريرها الصادر في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ عن رأي مفاده أن تطبيق نهج الاستخدام المرن للحيز المكتبي، أو "الاشتراك في المكاتب"، الذي يتيح للموظفين الاضطلاع بمسؤولياتهم والعمل على أي مكتب، حدير بأن يُنظر فيه بجدية في منظومة الأمم المتحدة (A/67/484، الفقرة ١٥). وأوصت اللجنة أيضا بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يطبق نهج الاستخدام المرن للحيز المكتبي في مشاريع التشييد الجارية والمقبلة، حيثما أمكن ذلك. وأعربت اللجنة الاستشارية، في تعليقاتها على تقرير الأمين العام عن تنفيذ نظام استخدام مرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (A/68/387)، عن رأي مفاده أنه ينبغي إجراء دراسة جدوى لتنفيذ نظام مرن لاستخدام أماكن العمل. وأعربت أيضا عن رأي مفاده أن مبادئ الدوام المرن يمكن تطبيقها على نطاق الأمانة العامة، وأن نطاق دراسة الجدوى ينبغي أن يتوسع ليشمل استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في جميع مراكز العمل، ولا سيما المراكز التي تنظر الجمعية العامة حالياً في اقتراحات بأن تُنجز فيها أعمال تشييد وتجديد كبرى (A/68/583، الفقرتان ٤ و ٦).

١٩ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تصميم المكاتب في المرافق المكتبية الإضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا يتضمن تخطيطا مفتوحا مشاهما للتصميم المستخدم في سائر مشاريع التشييد الكبرى التي تُفُذت في الآونة الأخيرة في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وذلك تمشيا مع المبادئ التوجيهية للحيز المكتبي المعمول بها في الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن هذه التصاميم أعدت خصيصا لتلائم اعتماد استراتيجيات

الاستخدام المرن لأماكن العمل. غير أن اللجنة أبلغت أيضا بأن استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل التي أعدتها الأمانة العامة لم تُدرج في المشروع لأن متطلبات الحيز الخاصة بالمشروع حُددت قبل عامين من تقديم تلك الاستراتيجيات إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيها. وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة بأن سياسات تخصيص أماكن العمل والحيز المكتبي للمبنى سيُحدد في نهاية المطاف المستأجرون أنفسهم، أي مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الصحة العالمية، وفقا لسياسات كل منهم.

٢٠ - ومع ذلك، لا تزال اللجنة الاستشارية ترى أن مبادئ الاستخدام المرن لأماكن العمل، في حال اعتمدها الجمعية العامة، ينبغي أن تُراعى، قدر المستطاع، في جميع مشاريع التشييد الكبرى، كما ينبغي موافاة الجمعية العامة بتقارير عن التقدم المحرز في تنفيذها.

ثالثا - حالة تجديد مرافق المؤتمرات

٢١ - يتناول الأمين العام، في الفرع الثالث من تقريره، حالة تجديد مرافق المؤتمرات الذي يتم تنفيذه وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٥. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام، في ذلك القرار، أن يعمل على وجه السرعة على تقييم حالة مرافق المؤتمرات في مقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وبخاصة قاعة أفريقيا وغرفة الاجتماعات ١، لضمان استيفائها على نحو تام لأعلى المعايير الدولية لمرافق المؤتمرات.

قاعة أفريقيا

٢٢ - يُشار في الفقرة ٤١ من التقرير إلى أن الأمين العام طلب موارد تبلغ ٤٣٧ ٠٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/66/6 (Sect. 34)) للمرحلة الأولى من تجديد قاعة أفريقيا. بيد أنه يُشار أيضا إلى أن التقرير ورسومات التصميم التي أعدتها الشركة الاستشارية التي تم التعاقد معها لتقييم المباني وتحديد نطاق أعمال المشروع غير مقبولة. ولهذا السبب، تعترم اللجنة الاستعانة باستشاري آخر يتمتع بالخبرة في هذا الإطار لتنفيذ هذه المهمة.

٢٣ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقرير الذي أعده استشاري التصميم لا يحقق المنجزات المستهدفة المدرجة في نطاق الأعمال في مجالات المرافق الكهربائية والميكانيكية والصحية ومرافق المؤتمرات. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه على الرغم من تمديد العقد لتمكين الاستشاري من معالجة أوجه القصور، فإنه لم يسلم المنتج المطلوب، وبالتالي أنهى

العقد. وأبلغت اللجنة أيضا أنه، لقاء الجزء الذي تم إنجازه على نحو مرض من الأعمال، دفع للاستشاري ما يعادل ٥ ٥٠٠ دولار أو ٣٥ في المائة من قيمة العقد. وبعد مزيد من الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن العقد قد أعد في شكل اتفاق مؤسسي تنص أحكامه وشروطه العامة على حماية حقوق المنظمة. وكانت هذه الشروط والأحكام تتضمن شرطا بشأن التعويضات المقطوعة يمكن للمنظمة بموجبه خصم ما يبلغ ١٠ في المائة من قيمة العقد إذا لم يقدم الاستشاري الخدمات المحددة في حدود المهلة المنصوص عليها في العقد المقترح. وترى اللجنة أن الأمين العام ينبغي أن ينظر في إمكانية التماس سبل انتصاف قانونية في ضوء الآثار المالية المترتبة على التأخير الناجم عن عدم وفاء الاستشاري بالتزاماته التعاقدية، حتى بعد تديد فترة العقد.

٢٤ - وفيما يتعلق بعقد التصميم الجديد، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد قررت أنه لا بد من الاستعانة باستشاري ذي خبرة دولية من خلال عملية مناسبة. وتحقيقا لهذه الغاية، أعادت اللجنة صياغة نطاق الأعمال، وذلك بالتشاور مع المكاتب الأخرى التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة مثل مكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ثم بدأت الإجراءات اللازمة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن التقييم التقني للمقترحات قد اكتمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وأن من المتوقع إبرام العقد قبل نهاية عام ٢٠١٣. وسيقوم الاستشاري الجديد بإجراء التقييم والتصميم للأعمال المقبلة في قاعة أفريقيا.

٢٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد البالغة ٤٣٧ ٠٠٠ دولار المعتمدة في إطار الباب ٣٤، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، مخصصة لتغطية المرحلة الأولى من أعمال تجديد قاعة أفريقيا. والمراد من أعمال البناء خلال تلك المرحلة معالجة المشاكل الهيكلية التي تتطلب إجراءات عاجلة، مثل تصميم السقف لمنع تسرب المياه وإصلاح الجدران المحيطة واستبدال الأنابيب القديمة والأنظمة الكهربائية العتيقة. وأبلغت اللجنة بأن أعمال تصميم السقف قد نفذت خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بتكلفة قدرها ٦٨٣ ١٨ دولارا، ودُفع مبلغ جزئي قدره ٥ ٥٠٠ دولار لاستشاري التصميم الأول كما هو مبين في الفقرة ٢٣ أعلاه. وأبلغت اللجنة أيضا أنه ليس من المقرر إجراء أي أعمال في قاعة أفريقيا خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وأن أعمال التقييم والتصميم التي سيقوم بها الاستشاري الجديد تشكل الأساس لأي عمل يُضطلع به في المستقبل. وفي هذا الصدد، سيقدم تقرير مفصل عن احتياجات وتقديرات تكاليف المشروع إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسنتين.

٢٦ - وتشعر اللجنة الاستشارية بالقلق إزاء بطء التقدم في عملية التقييم والتصميم لقاعة أفريقيا وتتوقع أن يُبذل كل جهد ممكن لتعجيل عملية إبرام العقد الجديد المتعلق بالتقييم والتصميم. وإضافة إلى ذلك، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن احتياجات وتقديرات تكاليف المشروع في أقرب وقت ممكن ولكن في موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة.

مركز المؤتمرات

٢٧ - يشير الأمين العام، في الفقرة ٤٢ من تقريره، إلى أن تجديد سقف مركز المؤتمرات يجري تنفيذه على مرحلتين، لأن نطاقه المتوقع يتجاوز تقديرات الميزانية لفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ويشير أيضا إلى أن المرحلة ١، التي تتألف من منع التشقق وتسرب المياه وأعمال التصليح الطارئة، قد أنجزت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بتكلفة قدرها ١ ٠٢٧ ٧٢٤ دولارا. ويشير كذلك في الفقرة ٤٣ إلى أن الاحتياجات من الموارد للمرحلة ٢، في ضوء الطابع الضروري لتوفيرها للحفاظ على السلامة الهيكلية للمبنى، ولأسباب متعلقة بالسلامة والأمن، تقدر بحوالي ١ ١٢٥ ١٠٠ دولار، وأدرجت في تقديرات الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. ويشير في الفقرة ٤٤ إلى أن أعمال تجديد مطبخ مركز المؤتمرات جارية وأن تكلفتها التقديرية تبلغ ٤٥٠ ٠٠٠ دولار.

رابعاً - توصية

٢٨ - توصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة وجهات نظرها وتوصياتها الواردة في الفقرات السابقة، بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا.